

Distr.  
GENERAL

S/25708  
30 April 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير الأمين العام عن أنشطة الرئيسين المشاركين للجنة  
التوجيهية للمؤتمر الدولي المعنى بيوغوسلافيا سابقا

مقدمة

١ - يتناول هذا التقرير الأنشطة التي اضطلع بها الرئيسان المشاركان للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعنى بيوغوسلافيا السابقة منذ صدور تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ آذار / مارس ١٩٩٣ (S/25479) .

أولاً - الحالة في البوسنة والهرسك

٢ - واصل الرئيسان المشاركان جهودهما في سبيل المساعدة في التخفيف من حدة الحالة الإنسانية في البوسنة والهرسك؛ واقناع الجانب الصربي البوسي بالتوقيع على الوثيقتين المتبقتين من خطة السلم؛ واعداد العدة لتنفيذ اتفاق السلم لدى إتمام التوقيع .

٣ - وفي الفترة من ٢١ إلى ٢٥ نيسان / أبريل، رأس لورد اوين، برفقة المستشار الخاص للسيد فاينس، وفدا بالنيابة عن الرئيسين المشاركين توجه إلى منطقة يوغوسلافيا السابقة . وفي يوم الأربعاء، ٢١ نيسان / أبريل، عقد لورد اوين اجتماعاً لمدة ساعة في مطار زغرب مع وزير الدفاع الكرواتي، غويوكو سوساك . وتركزت المحادثات على القتال الدائر في وسط البوسنة والهرسك بين الكروات البوسنيين والقوات الحكومية البوسنية .

٤ - وفي ذلك اليوم، واصل لورد اوين رحلته إلى بلغراد، حيث عقد اجتماعاً لمدة ساعتين مع رئيس جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، دوبريتشا كوسيتش . وجرت مناقشات تفصيلية بشأن "مفهوم المعابر" . ثم انتقل لورد اوين للجتماع، على الفداء، مع الرئيس سلوبودان ميلوسيفيتش، مركزاً، بوجه خاص، على مسألة الخريطة والممر الشمالي . والتقي، هو ومستشاره العسكري والمستشار العسكري لقوة الأمم المتحدة للحماية لدى المؤتمر، بالجنرال راتكو ملاديتش لمدة ثلاثة ساعات .

٥ - وفي وقت لاحق من ذلك المساء، عقد لورد اوين اجتماعاً آخر مع الرئيس كوسيتش والرئيس ميلوسيفيتش، اللذين انضم إليهما دكتور رادوفان قارادزيتش، زعيم الصرب البوسنيين .

٦ - وفي يوم الخميس، ٢٢ نيسان/أبريل، ركز برنامج لورد اوين على الحالة بين جمهورية اليونان وجمهورية مقدونية اليوغوسلافية السابقة، حيث التقى مع الرئيس غليغوروف في سكوببيه ورئيس الوزراء ميتسوتاكيس باليونان. وفي يوم الجمعة، ٢٣ نيسان/أبريل، طار إلى سكوببيه لرؤيه الرئيس غليغوروف مرة ثانية، ثم طار إلى الجبل الأسود للقاء الرئيس بولاتوفيتش. وفي وقت لاحق التقى بالرئيس ميلوسيفيتش في بلغراد.

٧ - وفي يوم السبت، ٢٤ نيسان/أبريل، عقد لورد اوين اجتماعاً مع الصربي البوسنيين في جلسة دامت ما يزيد على ثلاثة ساعات، حضرها من الجانب الصربي البوسني دكتور قارادزيتش، ورئيس "الجمعية" الصربية البوسنية، مومسيلو كراييسنيك والجنرال ملاديتش. وبعد ذلك، التقى مرة أخرى بالرئيسين كوسوبيتش وميلوسيفيتش.

٨ - وغادر لورد اوين بلغراد بعد ظهر يوم السبت، حيث وصل إلى زغرب حوالي الساعة ١٥:٠٠. ثم عقد سلسلة من الاجتماعات، كان أولها مع وزير الدفاع الكرواتي، سوساك، والزعيم الكرواتي البوسني، السيد ماتي بوبان. وجرت مناقشة مشكلة وسط البوسنة، جنباً إلى جنب مع إمكانية وضع ترتيب عسكري للحد من التوتر بين القوتين المتحالفتين.

٩ - وفي الساعة ١٧:٠٠ من ذلك اليوم، التقى لورد اوين برئيس البوسنة والهرسك، علي عزت بيكونفيتش. ثم انتقل لورد اوين إلى مقر إقامة رئيس جمهورية كرواتيا، فرانسيو توديمان، حيث أجرى جولة من المحادثات مع السيد توديمان والسيد بوبان، ووزير الدفاع الكرواتي والوزراء الآخرين. وفي الساعة ٢١:٠٠ عقدت جولة ثانية من المحادثات، انضم إليها الرئيس عزت بيكونفيتش. وخرج عن تلك الجلسة، حوالي الساعة ١:٠٠، اتفاقاً لوقف إطلاق النار، تضمن اتفاقاً بين القائدين العسكريين بشأن تنسيق الجهد للقضاء على النزاع بين قواتهما في وسط البوسنة (المرفق الأول).

١٠ - وفي صباح يوم الأحد، ٢٥ نيسان/أبريل، التقى لورد اوين بقائد قوة الأمم المتحدة للحماية، ليفتنانت جنرال لارس - إريك ولغرين، في اجتماع دام ساعتين لمناقشة تنفيذ خطة فاين - اوين.

١١ - وفي منتصف نهار يوم الأحد، عاد لورد اوين إلى بلغراد بناءً على طلب الرئيس كوسوبيتش والرئيس ميلوسيفيتش. وانضم الرئيس بولاتوفيتش إلى المجموعة أيضاً، حيث عقد اجتماع استغرق ما يزيد على ست ساعات. وفي منتصف الاجتماع، انضم إلى المجموعة دكتور قارادزيتش والسيد كراييسنيك اللذين كانوا من المقرر أن تنظر "جمعيتهم" الصربية البوسنية في خطة السلم وتجري تصويتاً بشأنها. ومكث لورد اوين طوال الليل في بلغراد، وفي تلك الليلة كتب الرئيس كوسوبيتش وميلوسيفيتش و بولاتوفيتش رسائلة إلى البوسنيين يحثونهم فيها على قبول خطة السلم. وفي الساعة السادسة من صباح يوم الاثنين، ٢٦ نيسان/أبريل، لم تتوافق "الجمعية" على خطة السلم، ولكنها قررت أن تطرح القضية

للاستفتاء. وقام لورد اوين بزيارة بون وكوبنهاجن ولندن وباريس قبل العودة إلى نيويورك يوم الأربعاء، ٢٨ نيسان/أبريل.

١٢ - ثم واصل الرئيسان المشاركان جهودهما لإقناع الجانبين البوسني والصرب بتوقيع على الوثيقتين المعلقتين من خطة السلم. وفي يوم الخميس، ٢٩ نيسان/أبريل، تم إبلاغهما بأن القرار الصربي البوسني بإجراء استفتاء قد حل محله قرار يقضي بعقد اجتماع جديد يوم الاربعاء، ٥ أيار/مايو. وأبلغا أيضاً بقرار برلماني صربيا والجبل الأسود بتأييد الرؤساء الثلاثة. وفي ضوء هذه التطورات، قرر الرئيسان المشاركان، سايروس فانس ولوارد اوين، هما والرئيس المشارك المعين، السيد ثورفالد ستولتنبرغ، الدعوة إلى عقد اجتماع، يبدأ يوم السبت، ١ أيار/مايو، في أثينا، بالاستفادة الكريمة من جانب رئيس الوزراء ميتسوتاكيس. ووافقت الشخصيات التالية على الحضور:

الرئيس ع. عزت بيوكوفيتش (البوسنة والهرسك)	-
الرئيس ف. توديمان (كرواتيا)	-
الرئيس د. كوسيتش (جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود))	-
الرئيس س. ميلوسينفيتش (صربيا)	-
الرئيس م. بولاتوفيتش (الجبل الأسود)	-
السيد م. بوبان	-
دكتور ر. قارادزيتش	-

وسينبدأ الاجتماع مساء يوم السبت، ١ أيار/مايو، وسيقدم الرئيسان المشاركان تقريراً مستقلاً عنه.

#### ثانياً - الحالة في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة في كرواتيا

١٣ - في القرار ٨٠٢ (١٩٩٣)، الذي اتخذ في ٢٥ كانون الثاني/يناير في اعتاب الفارة العسكرية التي شنتها كرواتيا يوم ٢٢ كانون الثاني/يناير في جزء من المنطقة الوردية ومنطقة مشمولة بحماية الأمم المتحدة حول جسر ماسلينيتسا، طالب مجلس الأمن بالوقف الفوري للأنشطة العدائية التي تمارسها القوات المسلحة الكرواتية وانسحاب القوات المسلحة الكرواتية من هذه المناطق. وطالب مجلس الأمن أيضاً بأن تعاد فوراً إلى قوة الأمم المتحدة للحماية الأسلحة الثقيلة التي استولى عليها الصرب، في اعتاب الفارة الكرواتية، من مناطق التخزين الخاضعة لسيطرة قوات الأمم المتحدة للحماية.

١٤ - وكرر مجلس الأمن بموجب قراره ٨٠٧ (١٩٩٣) المؤرخ ١٩ شباط/فبراير، تأكيد هذه المطالب، وحث الأطراف وغيرها من الجهات المعنية على التعاون التام مع الرئيسين المشاركان في المناقشات الجارية من أجل ضمان التنفيذ التام لولاية الأمم المتحدة لحفظ السلام في كرواتيا.

١٥ - وفي ختام المفاوضات التي جرت برعاية الرئيسين المشاركيين ابتداءً من منتصف شباط/فبراير في نيويورك وجنيف وزغرب وبليغراد ونيويورك وجنيف على التوالي، وقع ممثل لحكومة كرواتيا وممثل للسلطات المحلية الصربية، في ٦ نيسان/أبريل، على اتفاق ملزم تنفيذاً لقرار مجلس الأمن رقم ٨٠٢ (١٩٩٣). وينص الاتفاق على وقف الأعمال العدائية بعد أربعة أيام من بدء تنفيذه. وفي غضون خمسة أيام من وقف الأعمال العدائية، تبدأ القوات المسلحة الكرواتية في العودة إلى خطوط المواجهة التي كانت قائمة قبل اندلاع الأعمال القتالية في ٢٢ كانون الثاني/يناير، وتنتهي عملية العودة في غضون خمسة أيام أخرى. وفي الوقت الذي تنسحب فيه القوات المسلحة لحكومة الكرواتية توضع جميع الأسلحة الثقيلة الصربية (أي ليس فقط تلك التي كانت خاصة بسيطرة قوة الأمم المتحدة للحماية وتم الاستيلاء عليها بعد ٢٢ كانون الثاني/يناير) تحت اشراف قوة الأمم المتحدة للحماية وفقاً لخطة فانس. كما يوضع جسر ماسلينيتسا ومطار زيمونيك وسد بيروتشا تحت السيطرة الكاملة لقوة الأمم المتحدة للحماية بفرض إعادة اتحادها للاستخدام المدني العام.

١٦ - وبموجب الاتفاق يتعمد الطرفان ببدء المحادثات، تحت اشراف الرئيسين المشاركيين، في موعد لا يتجاوز ١٥ يوماً بعد بدء تنفيذه (أي بعد الانتهاء مباشرةً من تنفيذ الأحكام العسكرية)، وبتنفيذ الأحكام المتبقية من خطة فانس وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار ٧٦٢ (١٩٩٢).

١٧ - ونص الاتفاق على أن يبدأ تنفيذه عندما يتلقى الرئيسان المشاركان تأكيدات من كلا الطرفين بأن أي منهما لن يضع أي قوات للشرطة داخل أي منطقة تنسحب منها القوات المسلحة لحكومة الكرواتية، وأن تضطلع قوة الأمم المتحدة للحماية دون سواها في الوقت الحاضر بجميع المهام المتعلقة بالشرطة. وقدم الكروات ذلك التأكيد شفهياً وقت التوقيع؛ أما التأكيد الصربي فيتطلب موافقة الجمعية. ولم تتوفر حتى الآن تلك الموافقة، وجرت محادثات أخرى في جنيف مع ممثل صربيا يوم الجمعة، ٣٠ نيسان/أبريل. ومن المنتوى عقد اجتماعات إضافية خلال الأسبوع المقبل. وقد تناقش على هامش اجتماع أثينا بعض المسائل ذات الصلة بين صربيا وكرواتيا.

### **ثالثاً - الخلاف بين جمهورية اليونان وجمهورية**

#### **مقدونيا اليوغوسلافية السابقة**

١٨ - في يومي ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل، أجرى الرئيسان المشاركان مناقشات في نيويورك مع وفدين من جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة واليونان. وفيما بين يوم ١٤ ويوم ٢٥ نيسان/أبريل، تم الإضطلاع بأعمال تقنية فيما بين خبراء قانونيين من أمانة المؤتمر الدولي المعنى بيوغوسلافيا السابقة والوفدين وذلك بغية إعداد مشروع اتفاق للنظر فيه. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى اللورد أوين، يرافته المستشار الخاص للسيد فانس، محادثات مع الطرفين في عاصمتיהם، وأجرى الرئيسان المشاركان مناقشات أخرى مع وفدين من جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة واليونان في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ نيسان/أبريل. وستردد

معلومات بشأن هذه المناقشات في تقرير منفصل يقدمه الرئيسان المشاركان إلى الأمين العام بمجرد أن يصبحا مستعدين لتقديم تقرير نهائي في هذا الصدد.

#### رابعا - مسائل الخلافة

١٩ - بناءً على طلب رئيس الفريق العامل المعنى بمسائل الخلافة التابع للمؤتمر، وبغية تسوية العلاقات فيما بين الجمهوريات الخليفة في يوغوسلافيا السابقة، قدم الرئيسان المشاركان، في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣، طلباً إلى لجنة التحكيم التابعة للمؤتمر من أجل اصدار فتوى بشأن المسائل السبعة التالية:

١ - في ضوء الجرد الوارد في تقرير رئيس الفريق العامل المعنى بالمسائل الاقتصادية، ما هي الأصول والخصوم التي ينبغي تقسيمها بين الدول الخليفة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة أثناء عملية الخلافة؟

٢ - ما هو التاريخ (أو التواريخ) التي تؤول فيها خلافة الدول إلى الدول المختلفة التي نشأت عن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية؟

٣ - (أ) ما هي المبادئ القانونية التي تسري على تقسيم الممتلكات والمحفوظات والديون الرسمية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية فيما يتصل بخلافة الدول حينما يرفض طرف أو أكثر من الأطراف المعنية التعاون في هذا الصدد؟

(ب) وماذا سيحدث، بصفة خاصة، للممتلكات

- التي لا تقع فيإقليم أي دولة من الدول المعنية  
- أو التي تقع في إقليم دول تشارك في المفاوضات؟

٤ - بموجب المبادئ القانونية السارية، هل يمكن أن يؤثر أي مبلغ يدين به طرف أو أكثر في شكل تعويضات حرب، على توزيع الممتلكات والمحفوظات والديون الرسمية فيما يتصل بعملية الخلافة؟

٥ - (أ) نظراً لحل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية، هل يحق لمصرف يوغوسلافيا الوطني أن يتخذ قرارات تؤثر على الممتلكات والحقوق والمصالح التي ينبغي تقسيمها بين الدول الخليفة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية فيما يتصل بخلافة الدول؟

(ب) هل تخلف المصارف المركزية للدول التي نشأت عن حل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية مصرف يوغوسلافيا الوطني في حقوقه والتزاماته الناجمة عن اتفاقيات دولية وقعتها، وخاصة الاتفاق المالي لعام ١٩٨٨ مع مصارف تجارية (أجنبية) (المصارف التجارية الأجنبية)؟

٦ - (أ) ما هي الشروط التي يمكن بموجبها للدول، التي تقع داخل نطاق ولايتها القضائية ممتلكات تخص جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية في السابق، أن تعترض على حرية التصرف في تلك الممتلكات أو أن تتخذ تدابير حماية أخرى في هذا شأن؟

(ب) ما هي الشروط والظروف التي يتطلب بموجبها من هذه الدول أن تتخذ هذه التدابير؟

- - - - -